والتشديد وهي في موضع المفعول والمعنى ما ادري تركه هؤلا
اياكم عذ لماذا هو وقال ابو البقا الجيد ان يكون ان هؤلا بالكسر
على لا اهمال ولا استيناف ولا تفتح على اعمال ادري فيه لانها قد
عملت بطريق الظاهر ويكون مفعول ادري محذوفا والمعنى
ما ادري لماذا تمتنعون من الاسلام ان المسلمين تركوا الاغارة
عليكم عذ مع القدرة فهل لكم رغبة في الاسلام فاطاعوها
فدخلوا في الاسلام ورواة هذا الحديث كلهم بصريون وفيه
التحديث والعنعنة والقول واخرجه المولف ايضا في علامات
النبوة ومسلم في الصلاة وزاد في رواية المسعودي عنا ما ليس
في الفرع قال ابو عبد الله اي المولف في تفسير صبا اي خرج
من دين الى غيره وقال ابو العالية رفيع بن مهران الرياحي مما
وصله ابن ابي حاتم في تفسير الصابئين هم فرقة من اهل الكتاب
يقرؤن الزبور وقال البيضاوي والصابئين قوم بين النصارى
والمجوس وقيل اصل دينهم دين نوح وقيل هم عبدة الملائكة
وقيل عبدة الكواكب واورده المولف هنا ليبين الفرق
بين الصابي المروي في الحديث والصابي المنسوب لهذه الطايفة

هذا باب بالتنوين اذا خاف الجنب
على نفسه المرض المتلف وغيره كزيادته او بطوء لك كشين
فاحش في عضو ظاهر او الموت من استعماله الما او خاف
العطش لحيوان محترم من نفسه او رفيقه ولو في المستقبل
تيمم ولا صيلي وابن عساكر يتيمم اي مع وجود الما ويذكر

مما وصله

مما وصله الدارقطني ان عمرو بن العاص بن وايل بن هاشم القرشي
السهمي امير مصر اسلم قبل الفتح في صفر سنة ثمان وكان لا يرفع
طرفه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حيا منه وله في البخاري
ثلاثة احاديث رضي الله عنه اجنب في ليلة باردة في غزوة
ذات السلاسل فيمم وصلى باصحابه الصبح وتلا بالواو وللاصيلي
قتلا ولا تقتلوا انفسكم اي بالقائها الى التهلكة ان الله كان
بكم رحيما فذكر بضم الذال النبي وللاصيلي فذكر ذلك اي عمرو
للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يعنف اي عمرا وحذف المفعول
للعلم به قال الحافظ ابن حجر ولكن يمهني فلم يعنفه بضمير المفعول
وعزاها في الفرع لابن عساكر اي لم يلمه رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعدم التعنيف تقرير فيكون حجة على تيمم الجنب وقد روى هذا
التعليق ايضا ابو داود وهو من حسان بن عطية والحاكم لكن من غير
ذكر التيمم نعم ذكرا ابو داود ان الاوزاعي روى عن حسان بن عطية
هذه القصة فقال فيها فتيمم وعلقه المولف بصيغة التمريض لكونه
اختصره ولم يقل عمرو الاية وهو جنب وان اوهمه ظاهر السياق
وانما تلاها بعد رجوعه للنبي صلى الله عليه وسلم كما يدل عليه سياق
حديث ابي داود ولفظه فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم يا عمرو
صليت باصحابك وانت جنب فاخبرته بالذي منعني من الاغتسال
وقلت اني سمعت الله يقول ولا تقتلوا انفسكم الاية وفي الحديث
جواز صلاة المتيمم بالمتوضي والتيمم لمن يتوقع من استعمال الما الهلاك
وبالسند قال حدثنا بشر بن خالد العسكري الفرايضي قال

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)